

بالدرجة الاولى من الرتبة الثانية وعند الاقتضاء يتضاعى الموظفون والاعوان المرتبون هكذا منحة تكميلية اذا كانت المرتبات التى يتمتعون بها فى خطتهم الجديدة دون التى كانت لهم قبل .

**الفصل 6 - الموظفون الواقع تسميتهم كتبة معاهد عملا بالفقرة الثالثة من الفصل 3 اعلاه يرسمون بدون شرط قضاء الترخيص . ويرتبون بدرجة ذات رقم قياسى يعادل الذى كان لهم فى خطتهم القديمة والا فعلى الرقم القياسى الذى يليه مباشرة .**

### الباب الثالث

#### الترقية

**الفصل 7 - تقع الترقية فى الرتبة بطريق الاختيار بعد الترسيم فى جدول الترقية .**

يمكن ان يرسم بجدول الترقية :

**- للرتبة الاولى : كتبة المعاهد الذين وقعت تسميتهم بالدرجة السابعة من الرتبة الثانية وقضوا عاما واحدا على اقل فى العمل الفعلى بالدرجة المذكورة**

**- للرتبة الاستثنائية : كتبة المعاهد الذين وقعت تسميتهم بالدرجة الثانية من الرتبة الاولى وقضوا عامين على اقل فى العمل الفعلى بالدرجة المذكورة .**

**الفصل 8 - ضبط بعامين معدل المدة الواجب قضاؤها عادة فى كل درجة لترقية الى الدرجة التى تفوقها الا فيما يتعلق بالثلاث درجات الاولى من الرتبة الثانية**

ويمكن التنقيص من هذه المدة بما قدره ستة اشهر على الاقل بالنسبة للموظفين المحرزين على احسن الاعداد بعد تقديم تقرير مدعى من طرف رئيس المعهد .

والمرة الواجب قضاؤها بالدرجة الاولى من الرتبة الثانية عام واحد . وبالدرجتين الثانية والثالثة من الرتبة الثانية 18 شهرا مع عدم امكانية التنفيذ من هذه المدة .

**الفصل 9 - كاتب الدولة للشباب والرياضة والشؤون الاجتماعية مكلف بتنفيذ هذا الامر الذى ينشر بالرأى الرسمى للم الجمهورية التونسية .**

تونس فى 24 صفر 1385 (24 جوان 1965)

عن رئيس الجمهورية التونسية

كاتب الدولة للرئيسة

الباهى الادغم

امبر عدد 318 لسنة 1965

موزع فى 24 صفر 1385 (24 جوان 1965) يتعلق باتخاذ احكام انتقالية وفاقدية بغير القانون الاساسى لسلك كتبة المعاهد

نحن الحبيب بورقيبة ، رئيس الجمهورية التونسية ،

بعد اطلاعنا على القانون عدد 12 لسنة 1959 المؤرخ فى 26 رجب 1378 (5 فيفري 1959) المتعلق بضبط القانون الاساسى العام لموظفى الدولة

وعلى الامر عدد 317 لسنة 1965 المؤرخ فى 24 صفر 1385 (24 جوان 1965) المتعلق بضبط القانون الاساسى لسلك كتبة المعاهد وعلى رأى كاتب الدولة للشباب والرياضة والشؤون الاجتماعية اصدرنا امرنا هذا بما يأتى :

**الفصل 1 - بصفة انتقالية والى حد يوم 31 ديسمبر 1965** وقصد التكوين الاول لاطار كتبة المعاهد وخرقا لاحكام الفصل الثالث من الامر المشار اليه اعلاه عدد 317 لسنة 1965 المؤرخ

النوعية للشباب والرياضة والشؤون الاجتماعية اما بصفة مستثنى، واما بصفة محتسب حسب كفاءتهم المهنية .

**الفصل 2 - يشتمل سلك كتبة المعاهد على :**

كتبة معاهد من الرتبة الاستثنائية

كتبة معاهد من الرتبة الاولى

كتبة معاهد من الرتبة الثانية

كتبة معاهد متربصين

وتشتمل الرتبة الاستثنائية على درجة وحيدة ، والرتبة الاولى على 3 درجات ، والرتبة الثانية على 7 درجات .

### الباب الثاني

#### الانتداب

**الفصل 3 - يقع انتداب كتبة معاهد حسب الطرق الآتية :**

**اولا - في حدود 70٪ من المناصب الشاغرة بطريق مناظرات شارك فيها :**

أ - المحرزون على شهادة الباكلوريا او شهادة تعادلها على شرط ان لا يكون عمرهم قد تجاوز 28 عاما على الاكثر فى مستهل شهر جانفي من سنة المناظرة .

ب - الاعوان والمتوفظون المحرزون على الجزء الاول من شهادة الباكلوريا من يثبتون انهم قضوا عاشرين فى الخدمة العمومية المدنية الفعلية ، بشرط ان لا يكون عمرهم قد تجاوز 35 عاما على الاكثر فى مستهل شهر جانفي من سنة المناظرة .

ثانيا - في حدود 20٪ من المناصب الشاغرة بطريق مناظرة بالامتحان يشارك فيها المترشحون الذين يكونون قد قضوا فى تاريخ المناظرة خمس سنوات فى الخدمة العمومية المدنية الفعلية بوصفهم تابعين لتصنيفين « ب » و « س » بشرط ان يكون عمرهم قد تجاوز 50 عاما على الاكثر فى مستهل شهر جانفي من سنة المناظرة .

وتجري هاتان المناظرتان فى آن واحد وتتولى لجنة مشتركة يقع تركيبيها حسب احكام الامر المؤرخ فى 18 صفر 1375 (6 أكتوبر 1955) النظر فى تقديم قيمة المواد .

ويقع ضبط تراتيب هاتين المناظرتين وبرنامجهما بقرار من كاتب الدولة للشباب والرياضة والشؤون الاجتماعية .

ثالثا - في حدود 10٪ من المناصب التي ستجرى بشأنها المناظرات المشار اليها اعلاه بطريق التسمية المباشرة بالنسبة للموظفين اترسيميين من صنف « ب » و « س » المسجلة اسماؤهم بجدول ترقية خاص من يكونون قد قضوا 10 سنوات فى الخدمة العمومية المدنية الفعلية .

**الفصل 4 - تقع تسمية المترشحين المقبولين فى المناظرتين المشار اليهما بالفقرتين 1 و 2 من الفصل 3 اعلاه كتبة معاهد متربصين خاضعين لمدة ترخيص قدرها عامان يقع بانتهاها ترسيمهم انى صنف كتبة معاهد ان كانت اعدادهم الصناعية مرضية فى مدة الترخيص .**

وفي صورة عدم كفاية الاعداد الصناعية واذا لم يقع التصريح بزيادة عام واحد لمدة الترخيص . وكانت الاعداد الصناعية فى نهاية العام المراد غير كافية ايضا فانه يقع اما اعفاء كتبة المعاهد بدون ان يكون لهم الحق فى المطالبة بغرامة واما ارجاعهم لاطارهم الاصلى مع اعتبارهم من حيث الترقية كأنهم لم يغادروه قط . وذلك اذا كانوا تابعين للادارة بوصفهم موظفين رسميين

**الفصل 5 - الموظفون الناجحون فى المناظرتين المشار اليهما بالفقرتين 1 و 2 من الفصل 3 اعلاه الذين وقع ترسيمهم يرتبون**

**الترتيب التفاضلي**

امتحان عدد 319 لسنة 1965

مولى في 24 صفر 1385 (24 جوان 1965) يتعلّق بالترتيب التفاضلي والتدرج القياسي المنطبقين على بعض المهن وهي في ترتيب المهن 1385 بحسب الترتيب التفاضلي والشروع الاجتماعي.

نحو الطبيب بورقيبة، رئيس الجمهورية التونسية، بعد اطلاعها على القانون عدد 2 لسنة 1959 المؤرخ في 26 رجب 1378 (5 فبراير 1959) المتعلق بتحديد القواعد الأساسية للعام موظفي الدولة وعلى الامر عدد 137 لسنة 1965 المؤرخ في 24 صفر 1385 (24 جوان 1965) المتبع بضبط التأثيرات الأساسية لسلك التربية المعاهد.

وعلى رأي كاتبي الادارة العامة للجامعة الوطنية للشباب والرياضة والشروع الاجتماعي:

اصدرنا امراً هدا بما ي يأتي :

**الفصل 1** - الترتيب التفاضلي والتدرج القياسي المنطبقين على الموظفين الرسميين الآتي بيانهم بكتابه الدولة للشباب والرياضة والشروع الاجتماعية وقع ضبطهما كما يلي :

1 - الترتيب التفاضلي :

- كاتب معهد من الرتبة الاستثنائية ..... 390

- كاتب معهد ..... 205 - 390

في 24 صفر 1385 (24 جوان 1965) فإن كتبة المعاهد يقع انتدابهم :

اولاً - إلى نسبة 50% من الخطط المزمع تسيديها بطريق مناظرات حسب الامتحانات فقط:

أ - للمترشحين المحرزين على شهادة البكالوريا أو على شهادة تعادلها . وبالبالغين من العمر 28 عاما على الأكثـر في أول جانفي من سنة المناظرة .

ب - للأعوان والموظفين المحرزين على الجزء الأول من شهادة البكالوريا من يدلون بما يثبت مباشرتهم مدة عاشرتهم لخدمات عمومية مدنية فعلية . على أن يكونوا بالغين من العمر 35 عاما على الأكثـر في أول جانفي من سنة المناظرة .

ثانياً - إلى نسبة 50% من الخطط المزمع تسيديها بطريق مناظرات حسب الامتحانات تخصص للمترشحين التابعين لصنفي « ب » و « س » من قصوا في تاريخ المناظرة خمسة أعوام على الأقل في الخدمات العمومية المدنية الفعلية على أن يكونوا بالغين من العمر 50 عاما على الأكثـر في أول جانفي من 1965

**الفصل 2** - كاتب الدولة للشباب والرياضة والشروع الاجتماعية مكلف بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية .

تونس في 24 صفر 1385 (24 جوان 1965)

عن رئيس الجمهورية التونسية

كاتب الدولة للرئاسة

الباهي الأدمغ

**2 - التدرج القياسي :**

الخططة	الرتبة او الدرجة	الرقم القياسي	ملاحظات
كاتب معهد .....	رتبة استثنائية .....	390	
<b>الرتبة الأولى :</b>			
الدرجة الثالثة .....	360		
الدرجة الثانية .....	350		
الدرجة الاولى .....	335		
<b>الرتبة الثانية :</b>			
الدرجة السابعة .....	320		
الدرجة السادسة .....	305		
الدرجة الخامسة .....	285		
الدرجة الرابعة .....	265		
الدرجة الثالثة .....	245		
الدرجة الثانية .....	225		
الدرجة الاولى .....	205		
متربص .....	185		

تونس في 24 صفر 1385 (24 جوان 1965)

عن رئيس الجمهورية التونسية

كاتب الدولة للرئاسة

الباهي الأدمغ

**الفصل 2** - كاتباً الدولة للتخطيط والاقتصاد الوطني وللشباب والرياضة والشروع الاجتماعية مكلفاً كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الامر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية .